



الرباط في:

٢٠٠٢ م. ت. ث.

قرار التعيين
بناء على الشهادات

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بتحديث القطاعات العامة ،
بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24
فبراير 1958). بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ،
وبناء على المرسوم رقم 2.62.344 الصادر في 15 صفر 1383 (8
يوليوز 1963) بتحديد سلم الأجور وشروط ترقى موظفي الدولة في الرتبة والدرجة حسبما
وقع تغييره وتتميمه ،
وبناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8
يوليوز 1963) بمثابة النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارة المركزية والموظفين المشتركين
بإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ،
وبناء على المرسوم الملكي رقم 62.68 الصادر في 19 صفر 1388 (17 مايو 1968) بتحديد
المقتضيات المطبقة على الموظفين المتمرّنين بالإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ،
وبناء على القرار المتعلق بترقي السيد اسعد شهبون الى الرتبة الثالثة من درجة مهندس
التطبيق من الدرجة الأولى (راح 326) ابتداء من 22 يوليوز 2006 ،
وحيث إن المعني بالأمر حصل على دبلوم الدراسات العليا المعمقة المسلم من طرف
جامعة عبد الملك السعدي بتطوان بتاريخ 23 نونبر 2006 .

وبناء على القرار رقم 585.08 بتاريخ 17 مارس 2008 الصادر بالجريدة الرسمية
عدد 5622 بتاريخ 17 أبريل 2008 بتتميم القرار رقم 1704/04 بتاريخ 23 شتنبر
2004 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في درجة متصرفي الإدارات
المركزية ،

المادة الأولى: إن السيد اسعد شهبون مهندس التطبيق من الدرجة الأولى الرتبة الثالثة
(راح 326) ، بوزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي - قطاع
التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي - ، يفصل عن سلكه الاصلي ويعين بناء على
الشهادات في درجة متصرف للإدارات المركزية - السلم 11 - الرتبة الأولى متمرّن
(راح 336) ابتداء من 19 دجنبر 2006 .

المادة الثانية: يخضع المعني بالأمر لفترة تدريب لمدة سنة يتم ترسيمه بعدها او قبوله لعضوية

عن الوزير وبتمريض منه
الكاتب العام

REFUS DE VISA

Décision Rendue Exécutoire 08/1133

par la lettre de Mr. Le premier

ministre n° 1296097

En date du 2/11/2008

Decision Rendue Exécutoire
par la lettre de Mr. Le premier

REFUS DE VISA

Enseignement Supérieur

Vu au Fichier